الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/50/939
19 April 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
البند ١٢٥ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام (A/50/655/Add.1)، الذي يتضمن الميزانية المقترحة لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لفترة الـ ١٢ شهرا من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧. وأثناء نظر اللجنة الاستشارية في التقرير، اجتمعت مع ممثلي الأمين العام الذين قدموا إليها معلومات إضافية.

٢ - وقد أنشأ مجلس الأمن بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية بموجب قراره ٦٩٠ (١٩٩١) المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ بغرض تنظيم وإجراء استفتاء لتمكين شعب الصحراء الغربية من الاختيار بحرية بين الاستقلال والاندماج مع المغرب. ومدد المجلس ولايتها بقراراته اللاحقة، وكان آخرها القرار ١٠٤٢ (١٩٩٦) المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، الذي مدد المجلس بموجبه ولاية البعثة لمدة أربعة أشهر، من ١ شباط/فبراير إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦.

٣ - وكما هو مبين في الفقرتين ١١ و ١٢ من الوثيقة A/50/655/Add.1، تصل الموارد الكلية التي أتيحت للبعثة منذ إنشائها لغاية ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦ مبلغا إجماليه ٢٠٠ ٨٣٤ ٢٤٠ دولار؛ وتصل النفقات التقديرية إلى مبلغ إجماليه ٦٠٠ ٢١٥ ٢٣٨ دولار؛ وتصل المبالغ المردودة التي قيدت لحساب الدول الأعضاء إلى مبلغ إجماليه ٦٠٠ ٦١٨ ٢ دولار. وحتى ١٥ آذار/مارس ١٩٩٦، قسم على الدول الأعضاء ما مجموعه ٧١٢ ٣٢٠ ٢٣١ دولارا، في حين بلغ مجموع الاشتراكات الواردة ٢٦٩ ٨٥٢ ١٧٠ دولارا. وخفضت الأنصبة المقررة غير المدفوعة بمبلغ ٠٠٠ ٦٣٠ دولار وفقا لقرار الجمعية العامة ٨٣/٥٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

٤ - وقد أبلغت اللجنة الاستشارية خلال جلسات الاستماع التي عقدتها بأن الأنصبة المقررة غير المدفوعة بلغت ٦١,٧ مليون دولار في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦. وعلاوة على ذلك، فإنه فيما يتعلق بمبلغ الـ ٨ ملايين دولار التي اقترضت من حسابات حفظ السلام الأخرى لتوفير التدفق النقدي اللازم للبعثة، المبين في الفقرة ١٢ من التقرير، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن بعثة الصحراء الغربية سددت منه ٥ ملايين دولار.

٥ - ولم ينشأ أي صندوق استئماني لدعم البعثة. ومع ذلك، قدمت إلى البعثة تبرعات عينية من جانب حكومات الجزائر والمغرب وموريتانيا، وكذلك من جانب الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)، بلغت قيمتها السنوية ٥٠٠ ٠٥٨ ٢ دولار و ٧٠٠ ٩٢٥ ٧ دولار و ٠٠٠ ٣٠ دولار و ٠٠٠ ٣٩٠ دولار على التتالي، كما هو مبين في المرفق الخامس لتقرير الأمين العام.

٦ - وقد أذنت الجمعية العامة، في قرارها ٢٤٧/٤٩ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، للأمين العام بالدخول في التزامات بمعدل شهري لا يتجاوز إجماليه ٥٠٠ ٥٩٢ ٥ دولار (صافيه ١٠٠ ٠٩٦ ٥ دولار) لتشغيل البعثة لفترة ما بعد ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، على أن يقسم ذلك المبلغ كأنصبة مقررة على الدول الأعضاء، رهنا بتجديد ولاية البعثة إلى ما بعد ذلك الموعد. وقسم لاحقا مبلغ ١٣٦ ٠٠١ ٤٢ دولارا كأنصبة مقررة للفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦.

٧ - وفي ضوء تقرير الأمين العام بشأن الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ المقدم إلى مجلس الأمن (S/1996/43)، طلبت اللجنة الاستشارية معلومات إضافية من الأمانة العامة فيما يتعلق بالتقدم المحرز في عملية تحديد الهوية. واقترح الأمين العام خيارين على مجلس الأمن. وكان الخيار الأول، الذي يتمثل في تمديد ولاية البعثة لمدة أربعة اشهر تنتهي في ٣١ ايار/مايو ١٩٩٦، يهدف إلى إتاحة وقت كاف لاستئناف عملية تحديد الهوية وفرصة لاختبار إرادة الطرفين "من حيث الأفعال وليس الأقوال". وكان الخيار الثاني يتمثل في إعداد خطط لسحب البعثة على مراحل، حيث أنه لا يمكن تبرير تمديدات أخرى دون فرض شروط من حيث إيجاد حلول للمشاكل في مواعيد محددة.

٨ - وقد ذكر مجلس الأمن ما يلي في الفقرة ٧ من قراره ١٠٤٢ (١٩٩٦)، بصدد تمديد ولاية البعثة لمدة أربعة أشهر تنتهي في ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦:

> "يؤيد اعتزام الأمين العام، أن يقوم، في حالة عدم إحراز تقدم ملموس نحو إنجاز خطة التسوية، بإحاطة المجلس علما بالحالة على الفور، ويدعو الأمين العام الى أن يقدم في هذه الحالة برنامجا تفصيليا لعملية انسحاب تدريجي لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للنظر فيه، وذلك وفقا للخيار الثاني الوارد في تقريره المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦".

٩ - ومن المقرر أن يقدم التقرير المقبل للأمين العام عن تنفيذ ذلك القرار إلى مجلس الأمن في موعد لا يتجاوز ١٥ أيار/مايو ١٩٩٦.

١٠ - وقد أبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن إدارة عمليات حفظ السلام بصدد إيفاد فريق للتخطيط إلى المنطقة في منتصف نيسان/أبريل، لتقييم الحالة في الصحراء الغربية وللنظر في مختلف الخيارات المتعلقة بإمكان تقليص حجم البعثة، فضلا عن الآثار السوقية والمالية، في حالة عدم إحراز تقدم في عملية تحديد الهوية.

١١ - ومع ذلك، فقد نظرت اللجنة الاستشارية في الميزانية المقدمة في الوثيقة A/50/655/Add.1، التي تفترض مواصلة البعثة وتوفر تقديرات التكاليف للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧، التي يبلغ إجماليها ٠٠٠ ٣٣٥ ٥٢ دولار (صافيها ٠٠٠ ٤٥٦ ٤٨ دولار). ومن هذا المبلغ، تستند نسبة ٢٨ في المائة إلى التكاليف والنسب القياسية، في حين تتصل نسبة ٧٢ في المائة بالاحتياجات الخاصة بهذه البعثة. وتقل الميزانية بمبلغ إجماليه ٠٠٠ ٧٧٥ ١٤ دولار عن ميزانية فترة الـ ١٢ شهرا السابقة، وهو نقصان بنسبة ٢٢ في المائة، يرجع إلى انخفاض الاحتياجات تحت بنود تكاليف الموظفين العسكريين والمدنيين، والعمليات الجوية، والمعدات الأخرى، وعدم إدراج أي اعتماد لحساب الدعم لعمليات حفظ السلام.

١٢ - وقد أبلغت اللجنة الاستشارية أنه استنادا إلى نسبة الـ ٨,٥ في المائة من تكاليف عنصر الموظفين المدنيين للبعثة، فإن المبلغ الذي كان سيدرج في تقديرات في الميزانية لتمويل حساب الدعم كان سيصل إلى ٨٠٠ ٠٨٦ ٢ دولار.

١٣ - ويعكس البند ١ من الميزانية، تكاليف الأفراد العسكريين، الذي يصل إلى ٠٠٠ ٨٢٥ ٨ دولار، القوام المأذون به بالكامل للبعثة وهو ٢٤٠ مراقبا عسكريا. ويغطي البند ٢، تكاليف الأفراد المدنيين، البالغ ٠٠٠ ٠٨٩ ٢٨ دولار، تكاليف ١٦٠ من مراقبي الشرطة المدنية، و ٣٢٠ من الموظفين الدوليين، و ٩٠ من الموظفين المحليين، و ١٢ من مراقبي منظمة الوحدة الأفريقية. ومع ذلك فقد أدخل في الحساب معدل تقديري عام للشواغر بنسبة ٢٥ في المائة عند إعداد تكاليف الموظفين المدنيين، في ضوء النقصان الفعلي والمتوقع في أنشطة تحديد الهوية وعدم التيقن بشأن استئنافها.

١٤ - وعلاوة على ذلك، أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، أنه في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦، كانت هناك ١١٢ وظيفة شاغرة من الوظائف المأذون بها وعددها ٣٢٠ وظيفة، بما يمثل معدل شواغر بنسبة ٣٥ في المائة للموظفين المدنيين الدوليين. وهذا العدد يشمل ٥٥ موظفا في الفئة الفنية وما فوقها موجودين بالفعل في منطقة البعثة من أصل ١٣٢ وظيفة مأذون بها؛ و ١٥٢ موظفا من فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى موجودين في منطقة البعثة من أصل ١٨٨ وظيفة مأذون بها. وفيما يتعلق بالشرطة المدنية، لم يتم وزع سوى ٦٤ فردا حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦ من أصل العدد المأذون به وهو ١٦٠ فردا. وبالرغم من أن الميزانية تنص على وزع ١٠٠ فرد آخرين من أفراد الشرطة المدنية بحلول تموز/يوليه ١٩٩٦، فإن التكاليف المدرجة في الميزانية لا تغطي تكاليف وزع ذلك العدد بالكامل، ولكنها تدخل في الحساب معدل شواغر نسبته ٧,٥ في المائة للفترة بكاملها.

١٥ - وتعتقد اللجنة الاستشارية أن معدل الشواغر قد يزيد عن ذلك بالنظر إلى الحالة الراهنة والتطورات الجارية في الصحراء الغربية، وإذا لم يحدث أي تغيير في هذا الصدد، فإنها واثقة من أن تخفيض النفقات سينعكس في تقرير الأداء ذي الصلة.

١٦ - وترحب اللجنة الاستشارية بإعادة تشكيل احتياجات العمليات الجوية. وقد أوصت اللجنة الاستشارية في تقريرها السابق المتعلق ببعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (A/50/802) بأن يولى اهتمام خاص لقصر استخدام الطائرات على الاحتياجات التشغيلية الضرورية وأن تتخذ أقصى الترتيبات التعاقدية فعالية من حيث التكاليف مع موردي الطائرات. واستنادا إلى الشروط الجديدة للتعاقد، فإن الاحتياجات المتعلقة باستئجار وتشغيل الأسطول اللازم، الذي يتألف من ثلاث طائرات هليكوبتر، وطائرتي أنتونوف AN-26، وطائرة ثابتة الجناحين من طراز بيتش كرافت، انخفضت من ٠٠٠ ٧٤٨ ٨ دولار لفترة الـ ١٢ شهرا السابقة إلى ٠٠٠ ٧٠٢ ٧ دولار للفترة المقبلة، مع زيادة ترشيد استخدام الساعات المقررة والساعات الإضافية المتاحة.

١٧ - كما تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاعتماد المدرج تحت البند ٥، عمليات النقل، وقدره ٠٠٠ ٧٦٩ ١ دولار ، يشمل مبلغ ٠٠٠ ٢٩٣ دولار لشراء تسع مركبات جديدة (انظر الفقرة ١٩ أدناه). كما يشمل هذا الاعتماد مبلغ ٠٠٠ ٤٦٥ ١ دولار لتغطية مصاريف الشحن لنقل ٨٥ مركبة من برنديسي، وقطع الغيار، والتأمين، والوقود، لصيانة وتشغيل ملاك المركبات التابع للبعثة الذي يتألف من ٣٢٠ وحدة. وقد أبلغت اللجنة الاسشارية كذلك أن ٧٨ مركبة من الـ ٨٥ مركبة تلك تحل محل مركبات موجودة حاليا في البعثة.

١٨ - كما تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه رصد اعتماد بمبلغ ٠٠٠ ٦٢٢ دولار في إطار البند ٣، أماكن العمل/ الإقامة. وقد طلبت اللجنة الاستشارية في تقريرها السابق بشأن البعثة (A/49/771/Add.1 المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٥)، توفير معلومات عن شغل ٥٠ شقة إيجارية، فضلا عن أماكن الإقامة الأخرى التي توفر لموظفي الامم المتحدة. وتشير الفقرة ٢٤ من تقرير الأمين العام (A/50/655/Add.1) إلى أن هذه الشقق لم تكن ضرورية كما كان متصورا، حيث أن لجنة تحديد الهوية لم تعمل قط بكامل طاقتها كما كان مخططا أصلا.

١٩ - ومع ذلك، فإن البند ٦ (أ) من المرفق الثاني - دال لنفس التقرير يدل على أنه قد رصد اعتماد لاستئجار ٧٠ شقة، بتكلفة قدرها ٤٠٠ دولار للوحدة شهريا، تحسبا لوزع أفراد مدنيين إضافيين علاوة على العدد الذي وزع للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، وذلك في حالة عدم وجود تأكيد من جانب الحكومة المضيفة بتوفير أماكن اضافية. وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه قد أمكن الحصول على سعر أفضل، يخفض التكلفة من ٧٠٠ دولار الى ٤٠٠ دولار للوحدة، مع وجود جميع الوحدات في نفس المبنى. وتثق اللجنة الاستشارية في أنه لن يتم الدخول في هذا العقد ما لم يتحقق من أن أماكن الاقامة هذه لازمة بالفعل، وأن أي إجراء سيتخذ سيتوقف على ما سيقرره مجلس الأمن بشأن مستقبل البعثة. وتنطبق التوصية ذاتها على الاعتماد المتعلق بالمركبات التسع الجديدة المذكورة في الفقرة ١٧ أعلاه.

٢٠ - وتذكر الفقرة ٢٥ من تقرير الأمين العام الإجراءات التي يبدو أنه يلزم أن تتخذها الجمعية العامة في دورتها الخمسين المستأنفة بصدد تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراح الأمين العام الذي مفاده أن تعتمد الجمعية مبلغا إجماليه ٠٠٠ ٧٤٠ ٤٤ دولار (صافيه ٨٠٠ ٧٦٨ ٤٠ دولار) لتشغيل البعثة للفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ إلى

٣١ أيار/مايو ١٩٩٦، وهو المبلغ الذي أذن به وقسم بالفعل بموجب أحكام قرار الجمعية ٢٤٧/٤٩. كما توصي اللجنة الاستشارية باعتماد وتقسيم المبلغ الذي يصل إجماليه إلى ٥٠٠ ٥٩٢ ٥ دولار (صافيه ١٠٠ ٠٩٦ ٥ دولار) لتمويل البعثة للفترة من ١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، وذلك رهنا باتخاذ مجلس الأمن لقرار بتمديد الولاية بعد ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦؛ وكذلك اعتماد وتقسيم المبلغ الذي يصل إجماليه إلى ٠٠٠ ٣٣٥ ٥٢ دولار (صافيه ٠٠٠ ٤٥٦ ٤٨ دولار) لمواصلة البعثة لفترة الـ ١٢ شهرا التي تبدأ في ١ تموز/يوليه ١٩٩٦، تقسم بمعدل إجماليه ٢٥٠ ٣٦١ ٤ دولارا (صافيه ٠٠٠ ٠٣٨ ٤ دولار) شهريا، رهنا بتمديد مجلس الأمن لولاية البعثة. بيد انه من الواضح ان اللجنة الاستشارية تقدم هذه التوصيات بافتراض ان البعثة ستستمر؛ ولكن اذا قرر مجلس الأمن تغيير ولاية البعثة أو تقليص حجمها أو سحبها، ينبغي للأمين العام أن يرجع الى الجمعية العامة بتقديرات منقحة لتكلفة البعثة.

- - - - -